

4427- شخص اشترى بمال الزكاة غنماً فهل تجب عليه الزكاة؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هذا السائل يا شيخ رجل عنده مئتين الف ريال قبل حولها اشترى بها غنماً ليربيها ويبيع الاولاد منها ويقوم بتعليفها من ماله فهل يزكى هذا المال بمرور حول مع الغنم ام تسقط الزكاة بسبب التعليف؟ اذا كانت الغنم معدة للبيع وتربي - [00:00:00](#) للبيع فانه تجب عليه الزكاة في قيمتها لانها اصبحت عروضة تجارة معدة للبيع فاذا تم الحول على القيمة التي بها او تم الحول عليها هي فانه يقومها بما تساوي عند تمام الحول ويخرج ربع العشر. نعم - [00:00:20](#)